**جامعة محمد بوضياف ـ المسيلة**

**كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية**

**قسم التاريخ**

**محاضرات في تاريخ الحركة الوطنية**

**المقياس : تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية.**

**المستوى : السنة الثالثة ل م د**

**الإطار الزماني : 1945 ــ 1954**

**الأستاذ : محمد يعيش**

المحاضرة الرابعة

دستور الجزائر 1947 ومواقف الجزائريين منه

**1 ـ دستور 20 سبتمبر 1947**

 نظرا لفقدان الثقةمن طرف الشعب الجزائري في الإدارة الفرنسية خاصة ما أسفرت عليه نتائج الثامن ماي من مذابح في حق الشعب الجزائري، وفي محاولة منها لاستدراج الجزائريين إل الساحة السياسية من جديد طرحت إدارة الاحتلال مشاريع جديدة من شأنها إشراك الحركة الوطنية في العمل السياسي وفق مصلحة فرنسا، ومن هذه المشاريع . دستور خاص بالجزائر.

 بعد الفوز في الانتخابات الخاصة بالمجلس التأسيسي الفرنسي التي جرت في 02/06/1946 وفاز فيها الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري ( حزب فرحات عباس ) بأحد عشر مقعدا، تقدم هؤلاء النواب بمشروع إصلاحي تضمن اقتراح منح دستور للجزائر في إطار الاتحاد الفرنسي يضمن السيادة الكاملة للجزائريين على التراب الوطني، غير أن هذا المشروع لاقا معارضة شديدة لاسيما من طرف المعمرين".... إذا كان هذا الدستور الذي أقاموا حوله ضجة عالمية لا يحمل إلا خيالا بسيطا وخادعا من رغبات الجزائريين، والذي يسلب باليد اليمنى ما يعطيه باليد اليسرى) .

 في 20 سبتمبر 1947 تمت المصادقة على القانون العضوي للجزائر( الدستور ) من طرف المجلس الوطني الفرنسي.

**2 ـ محتوى الدستور** :

 تضمن القانون ( الدستور ) على ثمانية أبواب وستين مادة نذكر البعض منها :

المادة الأولى: تتشكل الجزائر من ثلاث مقاطعات تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي . وهي جزء لا يتجزأ من الأراضي الفرنسية.

المادة الثانية : يتمتع جميع الجزائريون والجزائريات ـ دون فرق في الأصل والجنس واللغة والدين ـ بنفس الحقوق ويخضعون لنفس الواجبات ....وتكون جميع الوظائف مفتوحة أمامهم.

المادة الرابعة : تتمتع المرأة المسلمة بحق الانتخاب( التصويت )

 المادة الخامسة : الحاكم العام مسؤول أمام المجلس الجزائري.

المادة الثلاثون : يتكون المجلس الجزائري من 120 عضوا، 60 يمثلون مواطني الهيئة الانتخابية الأولى ( المعمرون ) و60 يمثلون مواطني الهيئة الانتخابية الثانية ( الجزائريون المسلمون ) .

المادة 46 : يمكن لمجلس الوزراء الفرنسي أن يقوم بحل الجمعية الجزائرية ( المجلس الجزائري المكون من 120 عضوا)

المادة 53 ـ إلغاء البلديات المختلطة في الجنوب .

المادة 56 : ضمان استقلالية العقيدة الإسلامية عن الدولة ( فصل الدين عن الدولة ).

المادة 57 : اللغة العربية والفرنسية رسميتان.

**3 ـ قراءة ( نقد ) في مواد الدستور:**

 أصيبت الحركة الوطنية الجزائرية بخيبة أمل أخرى بعد الإعلان عن الدستور، وذلك لما يحمله من مشاريع تغريبية، ففي الوقت الذي كان زعماء الحركة الوطنية يرافعون من أجل حق الشعب الجزائري في العيش بكرامة وحرية على أرضه، جاءت المادة الأولى من دستور 20 سبتمبر 1947 تقر بأ الجزائر قطعة فرنسية تتكون من عدة مقاطعات .

 وفي صورته العنصرية سوى القانون ( الدستور ) بين 10 ملايين جزائري و800 ألف أوربي، أي قيمة أوربي واحد تساوي 800 جزائري، تلك هي العنصرية في أرقى مستوياتها. يضاف إلى هذه العنصرية والتفرقة تقسيم الهيئة الناخبة ( الناخبون ) إلى فئتين ( هيئتين ) الأولى ( الأوربيون ) والثانية ( المسلمون ) ولكل فئة 60 مقعدا ، بمعنى الأوربيون وعددهم 800 ألف نسمة منحهم الدستور 60 مقعدا في المجلس التشريعي، في حين منح 60 مقعدا للجزائريين وعددهم 10 ملايين، وهذا ما جسد روح العنصرية في الجزائر، وهذه الصورة تتعارض تماما مه دستور الجمهورية الفرنسية الرابعة الصادر في أكتوبر 1946، ومن صور العنصرية وإبقاء كل شيئ كما هو عليه وضعت القرارات والتشريعات التي تصدر عن المجلس الجزائري تحت سلطة الحاكم العام في الجزائر ، أي لا تكون تشريعاته نافذة إلا بعد موافقة الحاكم العام.

 وحتى القرارات التي يمكن أن نقول أنها كانت في صالح الجزائريين مثل ما جاء في المواد المتعلقة بـ :

ـــ إلغاء البلديات المختلطة في الجنوب.

ـــ فصل الدين عن الدولة ( فصل الشريعة الإسلامية عن الإدارة الفرنسية ).

ـ حق المرأة المسلمة في التصويت.

كلها بقيت مجرد وعود ولم يتحقق منها أي شيئ على أرض الواقع، لأنها معروضة لنظر وموافقة المجلس الجزائري، ومشروطة بموافقة ثلثي الأعضاء ( أي 80 عضوا ).

 ظل كل شيئ على ما هو عليه وقائما إلى ما بعد إندلاع الثورة حيث عين جاك سوستيل حاكما عاما في الجزائر مطلع 1955 وحاول تفعيل ما جاء في دستور 1947 في إطار إصلاحاته الهادفة إلى ضرب الثورة عبر الإصلاحات .

 من خلال هذا القانون تمكن المستوطنون من السيطرة أكثر على مقاليد الحكم في الجزائر ، حيث لم يكتفوا بصدور قانون غير متكامل بل عملوا على نسفه وعرلة تطبيقه بتآمر مع الحاكم العام نايجلان .

على الرغم من مشاركة الحركة الوطنية في الانتخابات إلا أن التتزوير كان هو سيد الموقف.

**4 ـ موقف الجزائريين من الدستور :** أصيبت الحركة الوطنية الجزائرية بخيبة أمل كبيرة بعد الإعلان عن مضمون الدستور، وكانت المواقف كما يلي :

= موقف الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري ( فرحات عباس ): كانت أولى ردود فعل هذا الحزب، استقالة نوابه من مجلس الجمهورية بتاريخ 31 أوت 1947، وهي استجابة سريعة تدل على الرفض التام لشرعية هذا الدستور الذي كرس العنصرية في الجزائر.

= موقف حركة انتصار الحريات الديمقراطية ( حزب الشعب ):

أكدت الحركة أنها لن تشارك في الجمعية الوطنية الفرنسية واحتفظت بنوابها ، واعتبرت أن ماقامت به إدارة الاحتلال هو من أجل كسب الوقت ومغالطة الشعب الجزائري من خلال هذا الدستور الفارغ المحتوى والذي جاء من أجل خدمة فئة واحدة وهي فئة المعمرين.

ـ موقف الشيوعيين : أعتبر الحزب الشيوعي أن ما جاء في دستور 20 سبتمبر 1947 ـ لا سيما مجموعة من الموادـ ـ من شأنها أن تكون في صالح الجزائريين، ويمكن بناء جو ديمقراطي في الجزائر، وبالتالي فقد اعتقدوا أن القانون ليس سلبيا.

**5 ـ تزوير الانتخابات (انتخابات المجلس الجزائري 04 أفريل 1948 أنموذجا)**

بعد صدور دستور 20 سبتمبر 1947 والمصادقة عليه، أعلن عن انتخابات المجلس الجزائري المكون من 120 عضوا حسب ما جاء في المادة 30 من الدستور، أعلن أن الانتخابات ستجرى يوم 04 أفريل 1948 .

اتخذ الحاكم العام الجديد نايجلان تزوير الانتخابات كسياسة عامة تهدف إلى تشديد القبضة على الوطنيين، والحيلولة دون وصولهم إلى الهيئات النيابية الفاعلة ، وفي هذا الشأن جند كل طاقات الإدارة ضد حركة انتصار ح د، من ذلك إلقاء القبض عشية الانتخابات على 32 مرشحا من بين 59 مترشحا للانتخابات، وصدرت ضدهم أحكاما بالسجن وغرامات مالية ، كما صودرت صحيفة الحزب ( صحيفة المغرب العربي ) ، ومن جهتها أرغمت إدارة الاحتلال عبر كافة أنحاء الوطن المنتخبين على الانتخاب لصالح مرشحي الإدارة الذين تم انتقاؤهم بعناية .

 كانت هذه الإجراءات القمعية كفيلة بأن تكون نتيجة الانتخابات كما أرادها الإدارة الاستعمارية، ومن تنفيذ نايجلان والتي أسفرت عن الآتي :

* بخصوص الهيئة الانتخابية الثانية الخاصة بالجزائريين :

= فازت حركة انتصار الحريات الديمقراطية بتسعة(09) مقاعد فقط على الرغم من أن 90 بالمائة من الأصوات كانت لصالحها باعتراف الإدارة الفرنسية.

= فاز المستقلون ( الأحرار ) وهم المدعمون من طرف الإدارة الفرنسية بـ 41 مقعدا .

= فاز الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري( فرحات عباس )بثمانية(08) مقاعد.

= فاز الاشتراكيون ( قائمة حرة ) بمقعدين(02).

وبذلك تكون إدارة نايجلان قد حصنت المجلس من الأغلبية الوطنية الجزائريين وأفرغت العملية من محتواها القانوني الديمقراطي.

لم يتوقف الغش والتزوير عند هذا الحد بل استمر على مدار السنوات اللاحقة مما نتج عنه انسحاب حركة انتصار الحريات الديمقراطية من الانمتخابات بصورة نهائي سنة 1951.